

# تفصيل الأمر في حكم قتل الحشرات والدواب - الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

التفضل بتفصيل الامر في حكم قتل الحشرات او الدواب وما مدى معرفة كونها ضارة فمثلا عندنا بجوار المسجد يوجد بيت للنمل الكبير ويدخل المسجد ودورات المياه اجلكم الله جميعا هل يجوز قتله عن طريق سكب الديزل عليه؟ وكذلك قتل بعض العصافير التي بنت اعشاشا كثيرة - [00:00:00](#)

في نوافذ المسجد وبعض المصالح الخاصة به بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين وبعد - [00:00:22](#)  
الله جل وعلا اباح لعباده ان يدفعوا الضرر عنهم بما يدفع الضرر دون تعد فيباح قتل النملة الضار لكن بدون تعدي الا انه لا يجوز ان يقتل النمل بالاحراق بالنار - [00:00:43](#)

واذا كان النمل يؤذي المصلين في مصلاهم ومفاعل لوضوئهم جاز ان تستعمر الوسائل المعينة على اتقاء اذاه ويكون كدفع الصائل يدفع الصائل بما يدفع صيانتة فيدفع النمل بما ينقله او يقتله - [00:01:11](#)  
باي استعمالا لانواع من المبيدات من هذه المواد البترولية وغيرها وفيما يتعلق بالعصافير يجوز قتله لا سيما والعصافير وتؤكل فلو تقتل هذه العصافير لاكلها ولا يجوز ان تقتل لتبقى ميتة - [00:01:41](#)

فانما يؤكل لحمه لا يقتل لاجل مجرد الاستراحة منه الا اذا كان اكله مضرا كأن تكون فيه امراض يخشى من اثرها فاصطياد هذه العصافير والعصافير والعصفور عنده شئ من الحذر - [00:02:10](#)  
اذا اصيب اكثر من واحد ربما هجر المكان فلا حرج عليكم ان شاء الله في ذلك - [00:02:32](#)